

فيه ضمت. فيحل امنه لو اصاب صدافيه كان موجودا  
قل ميه الجصية في الحل ولو دخل ككالي المرسل في  
الحل لم يصيبه في الحرم ففتنا حتمنا لم يضمن مرسله اذ له  
اختيار الا اذا اعاد الصداق بغيره فحرم عنده من فاه  
بضمه تتواكيات المرسل عالما بالحل لا ولو كان لا  
ياثم الجاهل بذلك **الرباع عشر** لو ارسلت بها او كلسا  
من الحل المصيبة ففوصد اليه في الحل وتخل بتقته  
او ينقل ككاليه الى الحرم فمات فيه لم يضمنه ولم يحل كاله  
احتياطاً لحقوق الله تعالى كصولة فتله في الحرم **الخامس**  
**عشر** لو قتل جلا في الحل بحامة وهاجر من فاح ككاليه  
دونها لانه اهلكه بفضه متمه فاشتهه زميه من الحل في  
الحرم خلاصها لانه قتلها في الحل وقلمها في الحرم وهاجر في  
فوح ضمها اما الفرح كرمية من الحرم الى الجاهل فاما الامة  
فكلمها في الحرم وكفيل الحاماه فبما ذكرنا اختها **السادس**  
**عشر** لو اكره حلال ومحموم اخر على اطلاقه فانلق بماله فان  
على المكره بفتح الراء لانه المشافتم برجم على المكره بكسر الراء  
**السابع عشر** لو اكره من اهل مكة عتقه ولو اكره  
فبمسا كحلها مكانه كاعناق الراهن فضية التثبية  
نية انه لو كان مصر لم يزل ملكه عنه لتعلق حق المرتهن **والرابع**  
**عشر** **كل هذه الحركات** السبعة لا تتواها في المعنى  
الذي شرع الضم لاصلة **الا للتركيب** من تفضيله ومما  
يختص بالحدود الجماع ومعاقبته ووجوب القديم بشدة  
الخرقة على بايه فتهر داخل في المستثنى كما لم يماثر وتخص الام  
من المكرهات بان كراهه الاكثال بما لا طيب فيه في حقها  
اشارة لان الزية في جمعها اكثر **ولا يفتخر جاهل بتولها**  
**انا اصل واهدى منه اكن بتول ازي** **ويظهر في الحد**  
اذ في ذلك من اشتهار الحركات مما يودي اليه حقة البصا

ويكنيه

**ويكنيه** الجاهل بحرم اذ اصابه لك لا غرض بوقه **ان نكرة**  
**ذ النكرة اسم البر** وخالطه الاثم وذلک مما تبع من ترتيب  
الشرايب المظنم عليها هذه العباداة الشريفة **وهي ما ذكر**  
من هذه الحركات السبع **لا يحرم على الحرم** بضم السين  
ويجزيه بغيرها اذا المراد في خبر البه ان يضا الذي صلى الله  
عليه وسامه كن يخصص بآخرها من محرمات فان كفت وتستر  
المراد في لا جلا شتره **كفيل** **الذي لا يظن من غير**  
**نق** لشمره سوا اكان في حمام او غيره لانه صلى الله عليه ولم  
كان يغسله ما يترجم رواة الشخات ولا ذلك لانه لا زالة  
الوسخ بخلاف ذلك لهن فانه للتمتية **لكن الا والي ان لا يسل**  
**اذ الحاج اشعث عني** وهما بنا في ذلك **الا لغاية** هذا  
منها فيني كان اخراج للعسل للحقانية من خوا اخلام او  
اششلة نأدي بالوسخ بحيث غطت على طبعه انه لم يقبل غسل  
له وهن واذا في بصره ونحوه **لكن فضل** **باب في** **الذي لم يدر**  
**سن له الغاية** احتياطا **واذا غسل شعره** وتغير به  
اعم من تغيير الاصل لشعره لغيره ليس وغير الحقة **فان**  
**ان يبيها** **ببطون** انا له **واشرب** **الماء** **اصول** **الشرب**  
**ولا يحكمه** **ظفار خشية** ان يفتت **ولا يستر** **يدخل**  
**الحمام** **وغسل** **اليد** **ونحوها** **الامر** **لما شرب** **في الغسل**  
ولا يابس كلمة نذل على الاباحة في غير المصنفين عالما بان  
**لنا لاغاة** لانه زينة **التوتيا** انه لا يزينه **الا بالحاجة**  
منه وما شحوه ولا يكره الاخذ ولا غير **ولا يمس** **الحرم** **بمفد**  
**والحاجة** **ان لم يزل** **شعره** لانه ذلك لا يفسد الاحتاجة  
فان كان فيه يزل حرم الا لضرورة **ولو حان** **شعره** **بظفره**  
**على رجة** **لا يزل** **لانه** **سانه** **لا يحل** **ورديه** **والا** **في** **الخشية**  
من ازالة الشعر **فان** **فضل** **فقط** **شعره** **فقط** **لانه**  
لانه حصل بفعله **فالمريضات** هل كان **زايلا** **او** **الفقر** **حاله**